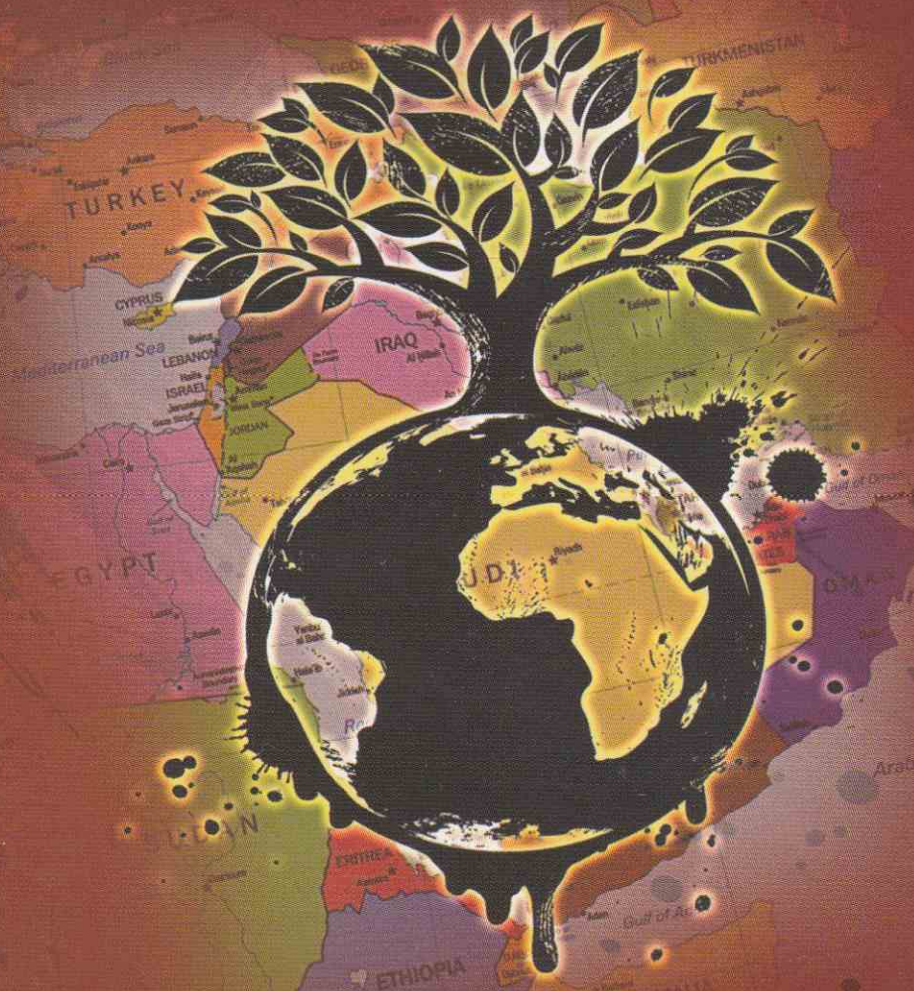


الشرق الأوسط الجديد



تأليف فضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد بن سبلان

حفظه الله تعالى



مصور لارڻ

آبي حيدر لارڻ محمد احمد لارڻي

الغلام حيدر لارڻي

الشَّرْقُ الْأَوْسَطُ الْجَدِيدُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى / ١٤٣٢ هـ

رقم الإيداع / ٩٩٣٧ / ٢٠١١

الناشر

دار القرآن الكريم

للطباعة والنشر والتوزيع

ش بور سعيد أمام مستشفى أشمون العام

ت: ٠٤٨٣٤٤٤٢٨٠ / ٠١٠٠٦٦٢٤٧٨

الشرق الأوسط

الجديد

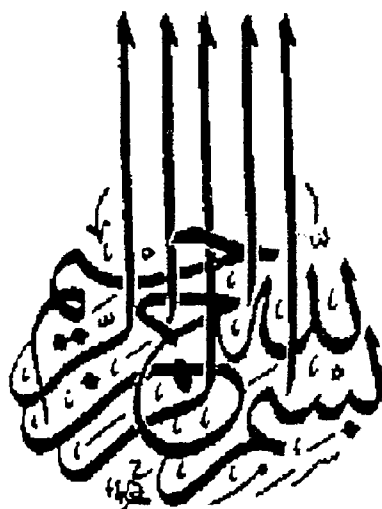
لفضيلة الشيخ

أبي عبد الله محمد بن سعيد رسول الله

الناشر

دار القرآن الكريم

للطباعة والنشر والتوزيع



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ
بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ
اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ﷺ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا
وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آلِ عِمْرَانَ : ١٠٢] .

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ
مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ
بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النِّسَاء : ١] .

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾
يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الْأَحْزَابُ: ٧٠ - ٧١].

● أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ
مُحَمَّدٍ ﷺ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ مُحَدَّثَةٍ
بِدْعَةٌ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

● أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ مَا يَقَعُ الْيَوْمَ فِي الْعَالَمِ الْعَرَبِيِّ الْإِسْلَامِيِّ
يَسْتَدْعِي لَا مَحَالَةَ أَقْوَالَ قَدْ عُرِضَتْ، عَمِيَ عَنْهَا مَنْ
عَمِيَ، وَتَنَبَّهَ لَهَا مَنْ تَنَبَّهَ وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَفْعَلَ شَيْئًا.

الَّذِي يَخْدُثُ الْيَوْمَ فِي لَيْبِيَا، وَفِي الْيَمَنِ، وَفِي

سُورِيَا ، وَفِي بَعْضِ دُولِ الْخَلِيجِ ، وَمَا يُتَوَقَّعُ أَنْ
يَحْدُثَ بَعْدَ كُلِّ ذَلِكَ ، يُذَكِّرُنَا بِمَا أُعْلِنَ عَنْهُ قَبْلُ فِي
وَثِيقَةٍ «بِرْنَارْدُ لَوِيس» الْمُسْتَشْرِقِ الْيَهُودِيِّ
الْأَمْرِيكِيِّ^(١) ، الَّتِي أَقْرَهَا الْكُونْجِرِسُ الْأَمْرِيكِيُّ فِي
جَلْسَةِ سِرِّيَّةٍ عَامَ ١٩٨٣ م ، وَتَمَّ إِدْرَاجُهَا فِي مَلَفَاتِ
السِّيَاسَةِ الْأَمْرِيكِيَّةِ الْإِسْتِرَاطِيَّةِ .

وَهَذِهِ الْوَثِيقَةُ تَتَحَدَّثُ عَنْ تَقْسِيمِ الْعَالَمِ الْإِسْلَامِيِّ
الْعَرَبِيِّ إِلَى (٣٤) دَوْلَةً ، وَهِيَ جُزْءٌ مِنْ خَرِيطَةِ الشَّرْقِ
الْأَوْسَطِ الْجَدِيدِ ، الَّتِي تَعْقُبُ الْفَوْضَى الْخَلَاقَةَ الَّتِي
أَعْلَنْتْ مُخَطَّطَهَا وَزِيرَةُ الْخَارِجِيَّةِ الْأَمْرِيكِيَّةِ السَّابِقَةُ .

(١) انظر ترجمته ، مع تفصيل الوثيقة في ملحق خاص برسالة
«الماسونية والثورات» .

وَالْتَقْسِيمُ فِي تِلْكَ الْوَثِيقَةِ لِعَالَمِنَا الْإِسْلَامِيِّ
كَالآتِي :

* مِصْرُ : تُقَسَّمُ إِلَى (٤) دُوَيَلَاتٍ :

- سِينَاءُ ، وَشَرْقُ الدَّلَّتَا دُوَيْلَةٌ .

- وَدَوْلَةُ نَضْرَانِيَّةٌ عَاصِمَتُهَا الْإِسْكََنْدَرِيَّةُ ، وَتَمْتَدُّ
مِنْ جَنُوبِ بَنِي سُؤَيْفٍ ، وَتَتَّسِعُ غَرْبًا لِتَضُمَّ الْفَيُومَ ،
وَتَمْتَدُّ فِي خَطِّ صَحْرَاوِيٍّ عَبْرَ وَادِي النَّطْرُونِ ، وَتَضُمُّ
الْمِنْطَقَةَ السَّاحِلِيَّةَ حَتَّى مَرْسَى مَظْرُوحَ .

- وَدَوْلَةُ النُّوبَةِ مَعَ شَمَالِ السُّودَانِ حَتَّى جَنُوبِ
قَنَا ، حَتَّى الْبَحْرِ الْأَحْمَرِ .

- وَمِصْرُ الْإِسْلَامِيَّةُ ، وَهِيَ الْأَقَالِيمُ الْمُتَبَقِّيَّةُ ،
وَعَاصِمَتُهَا : الْقَاهِرَةُ .

* السُّودَانُ : يُقَسَّمُ إِلَى (٤) دُوَيَلَاتٍ :

- الْجُزْءُ الشَّمَالِيُّ الْمُتَمَدِّ لِإِقْلِيمِ النُّوبَةِ إِلَى الْجُزْءِ

النُّوبِيِّ الْجَنُوبِيِّ مِنْ مِصْرَ .

- وَدُوَيْلَةُ الشَّمَالِ السُّودَانِيِّ الْإِسْلَامِيِّ .

- وَدُوَيْلَةُ الْجَنُوبِ السُّودَانِيِّ النَّصْرَانِيِّ .

- وَدُوَيْلَةُ دَارْفُورَ .

* الْمَغْرِبُ وَالْجَزَائِرُ وَتُونِسُ وَلِيبْيَا : يَتِمُّ تَفْكِكُهَا

بِزِيَادَةِ ثَلَاثِ دَوْلٍ أُخْرَى هِيَ : دَوْلَةُ الْبَرْبَرِ ، وَدُوَيْلَةُ

الْبُولِيسَارِيُو ، وَدَوْلَةُ غَرْبِ لِيْبْيَا .

* شِبْهُ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ : تُلْغَى الْكُوَيْتُ وَقَطْرُ

وَالْبَحْرَيْنُ وَسَلْطَنَةُ عُمَانَ وَالْيَمَنُ وَالْإِمَارَاتُ ؛ لِتَجَدَّ :

- دَوْلَةُ الْأَحْسَاءِ الشَّيْعِيَّةُ، الَّتِي تَضُمُّ الْكُوَيْتَ
وَالْإِمَارَاتِ وَقَطَرَ وَعُومَانَ وَالْبَحْرَيْنِ.

- دُوَيْلَةُ نَجْدِ السُّنِّيَّةِ.

- وَدُوَيْلَةُ الْحِجَازِ السُّنِّيَّةِ.

- الْيَمَنُ الشَّامِلِيُّ.

- وَالْيَمَنُ الْجَنُوبِيُّ.

* الْعِرَاقُ يُقَسَّمُ إِلَى (٣) دُوَيْلَاتٍ:

- دُوَيْلَةُ شَيْعِيَّةٍ حَوْلَ الْبَصْرَةِ فِي الْجَنُوبِ.

- وَدُوَيْلَةُ سُنِّيَّةٍ فِي الْوَسْطِ حَوْلَ بَغْدَادَ.

- وَدُوَيْلَةُ كُرْدِيَّةٍ فِي الشَّامِ وَالشَّامِ الشَّرْقِيِّ حَوْلَ

الْمَوْصِلِ.

وَلَقَدْ انْقَسَمَتِ الْعِرَاقُ فِعْلِيًّا إِلَى قِسْمَيْنِ .
وَالدَّوْلَةُ الْكُرْدِيَّةُ عَاصِمَتُهَا الْآنَ : إِرْبِيلُ ، وَهِيَ
تَبَعْتُ الْمُمَثِّلِينَ لَهَا مِنَ الْقَنَاصِلِ فِي عَوَاصِمِ الدُّوَلِ ،
وَمِنْهَا الْقَاهِرَةُ .

فَهَذَا وَقَعَ بَعْضُهُ وَالْبَاقِي عَلَى الطَّرِيقِ .
* سُورِيَا الَّتِي بَدَأَتْ فِي الْإِضْطِرَابَاتِ بِالْفَوْضَى
الْخَلَاقَةِ تُقَسَّمُ إِلَى (٤) دُوَيْلَاتٍ :

- دُوَيْلَةُ عَلَوِيَّةٌ شِيعِيَّةٌ .

- دُوَيْلَتَانِ سُنِّيَتَانِ .

- دُوَيْلَةُ دُرْزِيَّةٍ .

* وَأَمَّا لُبْنَانُ وَمَا بَقِيَ مِنْ ذَلِكَ الْفُتَاتِ الْمُتَنَاطِرِ مِنْ

العالم الإسلامي فيقسم إلى (٨) كاتونات .

وكل هذه الدويلات والكينات ليست لها قيمة فعلية ؛ لأنها ستكون مشغولة بحرب بعضها بعضا ، وفي التقاتل والتناحر ما بينها ؛ لأنها مقسمة على خلفية عقديّة أيديولوجية .

فما تزال تلك الدويلات تتناحر فيما بينها وتتهارش ؛ لكي تظل لقمة سائغة لاحتلال مباشر وغير مباشر ، ولكي تعمى عن التنمية والترقي في سوق الإنتاج ؛ لتظل سوقا رائجا لبضائع السيد الأبيض في الشمال .

هذا المخطط مخطط معلن معتمد في السياسة الأم بكّة ، وقد صاروا لا يخفون شيئا ؛ لأنّ الهمج

الهَامِجَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي أَقْطَارِ الْإِسْلَامِ وَحَوَاضِرِ
الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ، لَمْ يَعُدْ يَلْتَفِتُ إِلَى مِثْلِ هَذِهِ الْأُمُورِ
فَإِنَّ الْعَرَبَ جُمْلَةً وَالْمُسْلِمِينَ خَاصَّةً، مَا كَانُوا
لَيَسْكُتُوا عَلَى مَا كَانَ يَقَعُ الْيَوْمَ مِنْ ذَلِكَ الْإِعْتِدَاءِ
الصَّليبيِّ السَّافِرِ حَيْثُ تَجْتَمِعُ قُوَى الْعَالَمِ مُتَحَالِفَةً مِنْ
أَجْلِ حَرْبِ خَمْسَةِ مَلَايِينَ عَلَى التَّجَوُّزِ، حَتَّى لَوْ ضُمَّ
الشَّرْقُ إِلَى مَلَايِينَ الْغَرْبِ وَالْجَنُوبِ فِي لِيْبِيَا، فَالْكُلُّ
لَا يَزِيدُ عَلَى خَمْسَةِ أَوْ سِتَّةِ مَلَايِينَ مِنَ الْبَشَرِ فِي لِيْبِيَا.

تَجَمَّعَ عَلَيْهِمْ تِلْكَ الْقُوَى الْعَاتِيَةُ فِيمَا يُسَمَّى
بِالتَّحَالِفِ الدَّوْلِيِّ، وَتَنَسَحَبُ ظَاهِرًا سَيِّدَةُ الشَّرَفِ فِي
الْعَالَمِ وَصَانِعَةُ الْأَضْطِرَابِ فِيهِ، وَحَلِيفَةُ الشَّيْطَانِ فِي
الدُّنْيَا - أَمْرِيكََا - تَنَسَحَبُ ظَاهِرًا بِأَلَا عَيْبِ السِّيَاسَةِ
الْخَفِيَّةِ؛ لِيَتَقَدَّمَ حِلْفُ النَّاتُو مِنْ أَجْلِ الْعُزْلِ
الْمُسْتَضْعَفِينَ.

وَالْغِطَاءُ الظَّاهِرُ الَّذِي يَدْعُو الْعَرَبُ وَالْمُسْلِمُونَ
إِلَى تَطْبِيقِهِ؛ هُوَ فَرَضُ الْحَظَرِ الْجَوِّيِّ عَلَى الْمَنَاطِقِ
الْمُتَصَارِعَةِ فِي لَبِنَا الشَّقِيقَةِ.

هَذَا هُوَ الْغِطَاءُ الظَّاهِرُ الَّذِي يَسْتَجِدِيهِ الْعَرَبُ
الْمُسْلِمُونَ؛ مِنْ أَجْلِ حَقْنِ الدِّمَاءِ!! ثُمَّ تَأْتِي الْقُوَى
الصَّلِيبِيَّةُ الْعَالَمِيَّةُ بِكُلِّ جَبَرُوتِهَا وَبِكُلِّ أَسْلِحَتِهَا
الْحَدِيثَةِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَكُونَ طَيَّارُوهَا فِي نَزْهَةٍ
وَتَدْرِيبٍ عَلَى أَرْضٍ مُسْتَبَاحَةٍ، وَفِي دِمَاءٍ مُهْدَرَةٍ،
وَفِي أُمَّةٍ تَسْتَغِيثُ بَعْدُوهَا لِكَيْ يَذْبَحَهَا ذَبْحًا.

هَذَا كُلُّهُ مِنَ الْبَلَاءِ الْمَاحِقِ الَّذِي ذَكَرَ الرَّسُولُ ﷺ
أَطْرَافًا مِنْهُ مِمَّا يَقَعُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ ﷺ.

وَأَخْبَرَ أَنَّ الرَّجُلَ سَيَمُرُّ عَلَى الْقَبْرِ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ:

لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَكَ ، وَمَا بِهِ شَيْءٌ سِوَى الْبَلَاءِ ، سِوَى
الْفِتْنَةِ^(١) .

وَكَمَا قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي كَامِلِهِ^(٢) ، وَهُوَ يُورِّخُ
لِلْأَحْدَاثِ اسْتِبَاحَةَ التَّتَرِ الْهَمَجِ الرَّعَاعِ لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ
ﷺ ، وَكَانَ مَا كَانَ ، وَالرَّجُلُ يُقَدِّمُ وَيُحْجِمُ ، يَقُولُ
بِلُوعَةٍ مَكْظُومَةٍ ، وَبِأَنْفَاسٍ تُشَمُّ مِنْ قِرْطَاسٍ كُتِبَتْ
عَلَيْهِ رَائِحَةٌ كَبِدٍ يَحْتَرِقُ ، يَقُولُ : «ثُمَّ دَخَلْتُ سَنَةً سَبْعَ

(١) أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (٧١١٥ ، ٧١٢١) ، وَمُسْلِمٌ (١٥٧) عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا بِلَفْظٍ : «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ
الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ : يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ» ، وَأَحْمَدُ (٧٢٢٧)
بِلَفْظٍ : «يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَكَ» . وَفِي لَفْظٍ لِأَحْمَدَ (١٠٨٦٦) :
«فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ مَا بِهِ حُبٌّ لِقَاءِ اللَّهِ ﷻ» . بِإِسْنَادٍ
صَحِيحٍ .

(٢) «الكامل في التاريخ» لابن الأثير (٣٩٩ / ١٠) .

عَشْرَةَ وَسِتِّمِئَةً : ذِكْرُ خُرُوجِ التَّتَرِ إِلَى بِلَادِ الْإِسْلَامِ :
لَقَدْ بَقِيتُ عِدَّةَ سِنِينَ مُعْرِضًا عَنْ ذِكْرِ هَذِهِ الْحَادِثَةِ
اسْتِعْظَامًا لَهَا كَارِهًا لِذِكْرِهَا ، فَأَنَا أَقْدَمُ إِلَيْهِ رَجُلًا
وَأَوْخَرُ أُخْرَى ، فَمَنْ الَّذِي يَسْهَلُ عَلَيْهِ أَنْ يَكْتُبَ نَعْيَ
الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَمَنْ الَّذِي يَهُونُ عَلَيْهِ ذِكْرُ
ذَلِكَ ، فَيَا لَيْتَ أُمِّي لَمْ تَلِدْنِي وَيَا لَيْتَنِي مِتُّ قَبْلَ هَذَا
وَكُنْتُ نَسِيًّا مَنْسِيًّا « ثُمَّ كَتَبَ - غَفَرَ اللَّهُ لَهُ - مَا كَانَ مِنْ
تِلْكَ الْوَقَائِعِ .

وَيَبْقَى لَنَا الْقَوْلُ : « لَيْتَ أُمِّي لَمْ تَلِدْنِي حَتَّى أَشْهَدَ
ذُلَّ الْمُسْلِمِينَ » .

إِخْبَارُ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتَهُ بِمَا سَيُصِيبُهُمْ مِنْ بَلَاءٍ وَفِتَنِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلًا، فَمِنَّا مَنْ يُصْلِحُ خِبَاءَهُ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ^(١)، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرِهِ^(٢)، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الصَّلَاةُ جَامِعَةٌ^(٣). فَاجْتَمَعْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي

(١) ومنا من ينتضل: من المناضلة، وهي المراماة بالنشاب والسهام.

(٢) في جشره: الجَشْرُ - بفتح الجيم والشين - : الدواب التي نرعى، وتبيت مكانها.

(٣) الصلاة جامعة: هي بنصب الصلاة، على الإغراء، ونصب جامعة على الحال.

إِلَّا كَانَ حَقًّا عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتُهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ،
وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَ
عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا، وَسَيُصِيبُ آخِرَهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ
تُنْكَرُونَهَا، وَتَجِيءُ فِتْنَةٌ فَيَرَقُّ بَعْضُهَا بَعْضًا^(١) وَتَجِيءُ
الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ تَنْكَشِفُ،
وَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ: هَذِهِ هَذِهِ. فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ
يُزْحَزَحَ عَنِ النَّارِ وَيَدْخَلَ الْجَنَّةَ، فَلْتَأْتِهِ مَنِيتُهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ
بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلِيَأْتِ إِلَى النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ
يُؤْتَى إِلَيْهِ^(٢)، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةً

(١) يرقق بعضها بعضًا: أي: يُصَيِّرُ بعضها بعضًا رقيقًا؛ أي: خفيفًا لعظم ما بعده.

(٢) وليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه: هذا من جوامع كلمه عليه السلام، وبديع حكمه، وهذه قاعدة مهمة، فينبغي =

قَلْبِهِ، فَلْيُطْعَمْهُ إِنْ اسْتَطَاعَ. فَإِنْ جَاءَ آخَرُ يُنَازِعُهُ
فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ».

هَذَا الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ^(١).

**[أَكْثَرُ بَلَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التَّفَرُّقِ
وَتَسْلِيطِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ]**

بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أَكْثَرَ بَلَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي التَّفَرُّقِ،
وَتَسْلِيطِ بَعْضِهَا عَلَى بَعْضٍ.

فَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ
الْآيَةُ ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ﴾

= الاعتناء بها، وأن يلزم الإنسان أن لا يفعل مع الناس إلا ما
يحب أن يفعلوه معه.

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٤).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» قَالَ: ﴿أَوْ مِنْ
تَحْتِ أَرْجُلِكَ﴾ قَالَ: «أَعُوذُ بِوَجْهِكَ» ﴿أَوْ يَلْبِسُكُمْ شَيْعًا
وَيُذِيقَ بَعْضُكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: الآية ٦٥] قَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَذَا أَهْوَنُ - أَوْ - هَذَا أَيْسَرُ».

الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ^(١).

وَقَالَ الْحَافِظُ - غَفَرَ اللَّهُ لَهُ -: «قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ:
أَجَابَ اللَّهُ - تَعَالَى - دُعَاءَ نَبِيِّهِ فِي عَدَمِ اسْتِئْصَالِ أُمَّتِهِ
بِالْعَذَابِ، وَلَمْ يُجِبْهُ فِي أَنْ لَا يَلْبِسَهُمْ شَيْعًا؛
أَيُّ: فِرْقًا مُخْتَلِفِينَ، وَأَنْ لَا يُذِيقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ
بَعْضٍ؛ أَيُّ: بِالْحَرْبِ وَالْقَتْلِ بِسَبَبِ ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ
ذَلِكَ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ، لَكِنْ أَخَفُّ مِنَ الْإِسْتِئْصَالِ،

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢٨، ٧٣١٣، ٧٤٠٦).

وَفِيهِ لِلْمُؤْمِنِينَ كَفَّارَةٌ^(١).

وَالَّذِي يَقَعُ فِي دِيَارِ الْمُسْلِمِينَ فِي جُمْلَتِهِ هُوَ مِنْ
هَذَا النَّوْعِ الَّذِي ذَكَرَهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ فِي كِتَابِهِ
الْعَظِيمِ، وَذَكَرَهُ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ فِي سُنَّتِهِ.

فَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُذِيقُ بَعْضَنَا بَأْسَ بَعْضٍ فِي عُمُومِ الدِّيَارِ
الْإِسْلَامِيَّةِ، وَفِي حَوَاضِرِ الدُّوَلِ الْإِسْلَامِيَّةِ، يُذِيقُ
اللَّهُ بَعْضَهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ، وَالْحَرْبُ الْأَهْلِيَّةُ بِنُذْرِهَا
قَائِمَةٌ فِي الْمِنْطَقَةِ كُلِّهَا مِنَ الْمُحِيطِ إِلَى الْخَلِيجِ،
لَا اسْتِقْرَارَ فِيهَا بَعْدَ الْيَوْمِ، وَإِنْ ظَنَّ أَقْوَامٌ أَنَّ
الْإِسْتِقْرَارَ قَدْ صَارَ عَلَى طَرَفِ الْبَنَانِ، فَهُوَ وَهُمْ
وَاهِمٌ، وَظَنُّ ظَانَ لَيْسَ لَهُ مِنَ الْيَقِينِ حَظٌّ.

(١) فتح الباري: شرح حديث رقم (٤٦٢٨).

[نُزُولُ الْفِتَنِ]

أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ نُزُولِ الْفِتَنِ :

فَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : أَشْرَفَ ^(١) النَّبِيُّ ﷺ

عَلَى أُطَمٍ ^(٢) مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : «هَلْ تَرَوْنَ مَا

أَرَى ؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ

الْقَطْرِ» . وَالْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ ^(٣) .

وَهَذَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، يُخْبِرُ عَمَّا رَأَاهُ ، وَعَمَّا

(١) أشرف : علا وارتفع .

(٢) الأُطَم : بضمه وضميتين : حصن مبني بحجارة ، والجمع : آطام ، وأُطُومٌ .

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧٨ ، ٢٤٦٧ ، ٣٥٩٧ ، ٧٠٦٠) ، ومسلم (٢٨٨٥) .

كَانَ وَاقِعًا ، وَكُلَّمَا بَعْدَ الْعَهْدِ وَطَالَ الْأَمَدُ ، وَبَعْدَ
النَّاسُ عَنْ عَصْرِ النُّبُوَّةِ زَادَ الشَّرُّ ، وَقَلَّ الْخَيْرُ ،
وَكَثُرَتِ الْفِتَنُ .

مَوَاقِعَ : أَيُ : مَوَاضِعَ ؛ يَعْنِي : مَوَاضِعَ السُّقُوطِ .
خِلَالِ : أَيُ : نَوَاحِي .

شَبَّهَ سُقُوطَ الْفِتَنِ وَكَثَرَتَهَا بِالْمَدِينَةِ بِالْقَطْرِ فِي
سُقُوطِهِ بِالْكَثَرَةِ وَالْعُمُومِ .

وَهَذَا مِنْ عِلَامَاتِ نُبُوَّةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ لِإِخْبَارِهِ
بِمَا سَيَكُونُ ، وَقَدْ ظَهَرَ مُصَدِّقُ ذَلِكَ مِنْ قَتْلِ عُثْمَانَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهَلَمَّ جَرًّا ، لَا سِيَّمَا يَوْمَ الْحَرَّةِ (١) .

(١) والحرة - بالفتح - : أرضٌ بظاهر المدينة ، بها حجارة سود =

وَالرُّؤْيَا الْمَذْكُورَةُ الَّتِي ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
يُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ بِمَعْنَى الْعِلْمِ، أَوْ هِيَ رُؤْيَا عَيْنٍ، بِأَنْ
تَكُونَ الْفِتْنُ مِثْلَتْ لَهُ حَتَّى رَأَاهَا ﷺ.

وَهَذَا إِنَّمَا يُؤْخَذُ عَلَى قَاعِدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنَ الْبُعْدِ
عَنِ التَّأْوِيلِ عَلَى ظَاهِرِهِ، فَرَأَى ذَلِكَ وَأَرَاهُ اللَّهُ رَبُّ
الْعَالَمِينَ إِيَّاهُ، كَمَا رَأَى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ﷺ^(١).

وَإِنَّمَا اخْتَصَّتِ الْمَدِينَةُ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ قَتْلَ عُثْمَانَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ بِهَا، ثُمَّ انْتَشَرَتِ الْفِتْنُ فِي الْبِلَادِ بَعْدَ ذَلِكَ،

= كبيرة نخرة، كأنما أحرقت بالنار، وكانت بها وقعة أيام
يزيد بن معاوية، لثلاث بقين من ذي الحجة سنة (٦٣) هـ.

(١) أخرجه البخاري (٨٦، ١٨٤، ٥٤٠) في مواضع عديدة،
ومسلم (٤٢٦، ٩٠٤) في مواضع.

فَالْقِتَالُ بِالْجَمَلِ وَبِصِفَيْنَ^(١) كَانَا بِسَبَبِ قَتْلِ عُثْمَانَ،
وَالْقِتَالُ بِالنَّهْرَوَانِ كَانَ بِسَبَبِ التَّحْكِيمِ بِصِفَيْنَ، وَكُلُّ
قِتَالٍ وَقَعَ فِي ذَلِكَ الْعَصْرِ إِنَّمَا تَوَلَّدَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ
أَوْ عَنْ شَيْءٍ تَوَلَّدَ مِنْهُ.

ثُمَّ إِنَّ قَتْلَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ أَشَدَّ أَسْبَابِهِ الطَّعَنُ عَلَى
أَمْرَائِهِ، ثُمَّ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِتَوَلِّيَّتِهِ إِيَّاهُمْ، وَأَوَّلُ مَا نَشَأَ ذَلِكَ
مِنَ الْعِرَاقِ، وَهِيَ مِنْ جِهَةِ الْمَشْرِقِ، فَلَا مُنَافَاةَ بَيْنَ
حَدِيثِ الْبَابِ، وَبَيْنَ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الْفِتْنَةَ مِنْ
قَبْلِ الْمَشْرِقِ»^(٢).

(١) صفيين - بزنة سيجين - : موضع قرب الرقة بشاطئ الفرات،
كانت به الوقعة العظمى بين علي ومعاوية غرة صفر سنة
(٣٧) هـ.

(٢) أخرج البخاري (٣٢٧٩، ٣٥١١) ومواضع، ومسلم =

وَحُسْنُ التَّشْبِيهِ بِالْمَطَرِ إِنَّمَا هُوَ لِإِفَادَةِ التَّعْمِيمِ ؛
لِأَنَّهُ إِذَا وَقَعَ فِي أَرْضٍ مُعَيَّنَةٍ عَمَّهَا ، وَلَوْ فِي بَعْضِ
جِهَاتِهَا ^(١) .

فَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى مَنْ يَنْطِقُ بِالْحَقِّ ،
وَعَلَى مَنْ لَا يَنْطِقُ إِلَّا بِالْوَحْيِ الْمَعْصُومِ مِنَ اللَّهِ
-جَلَّ وَعَلَا- .

= (٢٩٠٥) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ : « أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا ، أَلَا إِنَّ
الْفِتْنَةَ هَا هُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ » .

(١) «فتح الباري» (١٣ / ١٣) بتصرف .

[تَزَايِدُ الْفِتَنِ]

الْفِتْنُ تَزَايِدُ كُلَّمَا بَعُدَ الْعَهْدُ عَنْ عَصْرِ النَّبَوَّةِ .

فَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ : أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ،
فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ مَا نَلْقَى مِنَ الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ : « اصْبِرُوا
فَإِنَّهُ لَا يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إِلَّا الَّذِي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ ، حَتَّى
تَلْقُوا رَبَّكُمْ » سَمِعْتُهُ مِنْ نَبِيِّكُمْ ﷺ ^(١) .

وَهَذَا إِخْبَارٌ عَنْ فَسَادِ الْأَحْوَالِ ، وَذَلِكَ مِنَ الْغَيْبِ
الَّذِي لَا يُعْلَمُ بِالرَّأْيِ ، وَإِنَّمَا يُعْلَمُ مِنْ قِبَلِ الْوَحْيِ ^(٢) .

(١) أخرجه البخاري (٧٠٦٨) .

(٢) قال الحافظ في «الفتح» (٢١ / ١٣) : «قال ابن بطال : هذا
الخبر من أعلام النبوة ، لإخباره ﷺ بفساد الأحوال ، وذلك
من الغيب الذي لا يُعْلَمُ بِالرَّأْيِ ، وإنما يُعْلَمُ بِالْوَحْيِ» .

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ فَقَالَ: أَيُّكُمْ
 سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صلی اللہ علیہ وسلم يَذْكُرُ الْفِتْنَ؟ فَقَالَ قَوْمٌ:
 نَحْنُ سَمِعْنَاهُ فَقَالَ: لَعَلَّكُمْ تَعْنُونَ فِتْنَةَ الرَّجُلِ فِي
 أَهْلِهِ وَجَارِهِ؟ قَالُوا: أَجَلٌ^(١). قَالَ: تِلْكَ تُكْفِّرُهَا
 الصَّلَاةُ وَالصِّيَامُ وَالصَّدَقَةُ، وَلَكِنْ أَيُّكُمْ سَمِعَ النَّبِيَّ
صلی اللہ علیہ وسلم يَذْكُرُ الْفِتْنَ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ^(٢)؟
 قَالَ حُذَيْفَةُ: فَأَسَكَتَ الْقَوْمُ^(٣) فَقُلْتُ: أَنَا قَالَ: أَنْتَ،

(١) أجل: ك(نعم) زنة ومعنى، إلا إنه أحسن منه في التصديق،
 ونعم أحسن منه في الاستفهام، فإذا قيل: أنت سوف
 تذهب، قلت: أجل، وكان أحسن من نعم، وإذا قال:
 أتذهب؟ قلت: نعم، وكان أحسن من أجل.

(٢) تموج موج البحر: أي: تضطرب ويدفع بعضها بعضاً،
 وشبهها بموج البحر لشدة عظمها، وكثرة شيوعها.

(٣) فأسكت القوم: أي: أطرقوا؛ لأنهم لم يكونوا يحفظون هذا
 النوع من الفتنة.

لِلَّهِ أَبُوكَ! ^(١)

قَالَ حُذَيْفَةُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:
«تُعَرِّضُ الْفِتْنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا» ^(٢)،
فَأَيُّ قَلْبٍ أَشْرَبَهَا ^(٣) نَكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ ^(٤) سَوْدَاءٌ، وَأَيُّ قَلْبٍ
أَنْكَرَهَا ^(٥) نَكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءٌ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى

(١) إذا وجدت العرب من الولد ما يُحمد، قالت له: لله أبوك
حيث أتى بمثلك، فإن الإضافة إلى العظيم تشریف؛ ولهذا
يقال: بيت الله، وناقة الله.

(٢) عودًا عودًا: أي: أن الفتن تتوالى واحدة بعد أخرى كنسج
الحصير عودًا بإزاء عود.

(٣) فأَيُّ قلبٍ أشربها: أي: حلَّت منه محل الشراب، كقوله
تعالى: ﴿وَأَشْرَبُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة:
٩٣].

(٤) النكته: كالنقطة زنة ومعنى.

(٥) أنكرها: ردّها.

قَلْبَيْنِ : عَلَى أَبْيَضٍ مِثْلِ الصَّفَا^(١) ، فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا
 دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ ، وَالْآخِرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًا^(٢)
 كَالْكُوزِ مُجَخِّيًّا لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا ، إِلَّا
 مَا أَشْرَبَ مِنْ هَوَاهُ^(٣) .

(١) قال القرطبي في «المفهم» (١/٣٥٩) : «ليس تشبيهه بالصفاء
 من جهة بياضه ، ولكن من جهة صلابته على عقد الإيمان ،
 وسلامته من الخلل والغبن» .

(٢) مُرْبَادًا - بالنصب على الحال - : من الرُّبْدَةِ ، وهي لون بين
 السواد والغبرة ، واربداد القلب من حيث المعنى لا الصورة ؛
 فإن لون القلب إلى السواد ما هو .

(٣) قال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ فِي «إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ» (١/١٧) :

«شَبَّهَ عَرَضَ الْفِتَنِ عَلَى الْقُلُوبِ شَيْئًا فَشِئًا كَعَرَضِ عِيدَانِ
 الْحَصِيرِ - وهي طاقاتها - شَيْئًا فَشِئًا ، وَقَدْ قَسَمَ الْقُلُوبُ عِنْدَ
 عَرَضِهَا عَلَيْهَا إِلَى قَسَمَيْنِ :

- قَلْبٌ إِذَا عَرَضَتْ عَلَيْهِ فِتْنَةٌ أَشْرَبَهَا ، كَمَا يَشْرَبُ السَّفَنَجُ
 الْمَاءَ ، حَتَّى يَسْوَدَ وَيَنْتَكِسَ ، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ : «كَالْكُوزِ =

= مجخياً» أي : مكبوباً منكوساً ، فإذا اسود وانتكس ، عرض له من هاتين الآفتين مرضان خطيران مُرميان به إلى الهلاك : أحدهما : اشتباه المعروف عليه بالمنكر ؛ فلا يعرف معروفاً ، ولا ينكر منكراً ، وربما استحکم عليه هذا المرض ، حتى يعتقد المعروف منكراً ، والمنكر معروفاً ، والسنة بدعة ، والبدعة سنة ، والحق باطلاً ، والباطل حقاً .

الثاني : تحكيمه هواه على ما جاء به الرسول ﷺ ، وانقياده للهوى واتباعه له .

- وقلب أبيض قد أشرق فيه نور الإيمان ، وأزهر فيه مصباحه ، فإذا عرضت عليه الفتنة أنكرها ، وردّها ، فازداد نوره وإشراقه وقوته .

والفتن التي تعرض على القلوب هي أسباب مرضها ، وهي : فتن الشهوات ، وفتن الشبهات ، فتن الغي والضلال ، فتن المعاصي والبدع ، فتن الظلم والجهل .

فالأولى : توجب فساد القصد والإرادة .

والثانية : توجب فساد العلم والاعتقاد . اهـ .

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، وَاللَّفْظُ لِمُسْلِمٍ^(١).
يَذْكُرُ لَنَا نَبِيُّنَا ﷺ أَنَّ الْفِتْنَ تُعَرِّضُ عَلَى الْقُلُوبِ
كَعَرَضِ الْحَصِيرِ عُوْدًا عُوْدًا فَأَيُّمَا قَلْبٍ أَشْرَبَ تِلْكَ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٤٤)، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٢٥، ١٤٣٥،
١٨٩٥) وَمَوَاضِعٌ، وَفِيهِ: وَعَنْ حَذِيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا
عِنْدَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي
الْفِتْنَةِ؟ قُلْتُ: أَنَا كَمَا قَالَ قَالَ: إِنَّكَ عَلَيْهِ أَوْ عَلَيْهَا لَجَرِيءٌ،
قُلْتُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ
وَالصَّوْمُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ وَالنَّهْيُ» قَالَ: لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ وَلَكِنْ
الْفِتْنَةُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ قَالَ: لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا بَأْسٌ
يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ قَالَ: أَيُّكُسْرُ أَمْ
يُفْتَحُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ قَالَ: إِذْنٌ لَا يُغْلَقُ أَبَدًا قُلْنَا: أَكَانَ عُمَرُ
يَعْلَمُ الْبَابَ؟ قَالَ: نَعَمْ كَمَا أَنَّ دُونَ الْعَدِ اللَّيْلَةَ إِنِّي حَدَّثْتُهُ
بِحَدِيثٍ لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ حَذِيفَةَ فَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا
فَسَأَلَهُ فَقَالَ: الْبَابُ عُمَرُ.

الْفِتْنَةُ وَقَبْلَهَا ؛ نَكِتَتْ فِيهِ نُكْتَةً سَوْدَاءً ، فَمَا يَزَالُ السَّوَادُ
يَذْلَهُمْ فِي قَلْبِهِ حَتَّى يُطْبِقَ عَلَيْهِ ، حَتَّى يَصِيرَ أَسْوَدَ
مُرْبَادًا كَالْكُوزِ مُجَخِّيًا ، فَهُوَ مَنْكُوسٌ خَالَطَ سَوَادَهُ
بَعْضُ بَيَاضٍ ، وَهُوَ الْمُرْبَادُ ، فَهَذَا لَوْ كَانَ عَلَى حَالِهِ
غَيْرَ مَنْكُوسٍ لَعَافَتْهُ النَّفْسُ ، وَمَا أَقْبَلَتْ عَلَيْهِ ، وَمَا
كَانَ فِيهِ فَائِدَةٌ لِمُقْتَنِيهِ ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ مُجَخِّيًا ؟ أَيْ :
فَكَيْفَ إِذَا كَانَ مَنْكُوسًا مَقْلُوبًا ؟؟

وَأَمَّا الْقَلْبُ الَّذِي يُنْكِرُ الْفِتْنَةَ ؛ فَإِنَّهُ إِذَا أَنْكَرَهَا
نَكِتَتْ فِيهِ نُكْتَةً بَيَاضًا حَتَّى يَصِيرَ مِثْلَ الصَّفَا ، لَا تَضُرُّهُ
فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ .

اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ جَعَلَ هَذَا الْأَمْرَ أَمْرًا كَوْنِيًّا ،
وَجَعَلَ أَيْضًا الْخِلَافَ أَمْرًا كَوْنِيًّا .

وَلَا شَكَّ أَنَّ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ قَضَى وَأَرَادَا إِلَّا خْتِلَافَ
الْكُونِيِّ كَمَا قَالَ -جَلَّ وَعَلَا- : ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ^١﴾
﴿١١٨﴾ إِلَّا مَنْ رَّحِمَ رَبُّكَ ﴿﴾ [هود: ١١٨-١١٩].

قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي
فَسِيرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا»^(١).

وَقَالَ ﷺ : «وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ
فِرْقَةً»^(٢).

(١) جزء من حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه : أخرجه أبو داود
(٤٦٠٩)، والترمذي (٢٦٧٦)، وابن ماجه (٤٣)، وأحمد
(١٧١٤٢، ١٧١٤٤، ١٧١٤٥)، وصححه الألباني في
صحيح الجامع (٢٥٤٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٥٩٨)، والترمذي (٢٦٤٠)، وابن ماجه
(٣٩٩١)، وأحمد (٨٣٩٦)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه،
وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير (١٠٨٣).

فَلَا شَكَّ أَنَّ الْخِلَافَ أَمْرٌ كُونِيٌّ قَدَرِيٌّ .

بَعْضُ الْجُهَّالِ يَسْتَدِلُّ بِهَذِهِ الْأَدِلَّةِ عَلَى وُجُوبِ
التَّسْلِيمِ وَالْإِذْعَانِ لِلِاخْتِلَافِ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ أَرَادَهُ كَوْنًا ،
وَهَذَا يَلْتَبَسُ عَلَى مَنْ لَا يُفَرِّقُ بَيْنَ مَا أَرَادَهُ اللَّهُ وَقَضَاهُ
كَوْنًا ، وَبَيْنَ مَا أَرَادَهُ وَقَضَاهُ شَرْعًا ، فَالْخِلَافُ مِمَّا
قَضَاهُ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ كَوْنًا لِحُكْمَةِ بَالِغَةٍ حَتَّى يَتَمَيَّزَ
الْمُتَّبِعُ مِنَ الْمُبْتَدِعِ ، وَحَتَّى يَقُومَ الْمُتَّبِعُ بِمُجَاهَدَةِ
الْمُبْتَدِعِ بِالْحُجَّةِ وَالْبَيَانِ .

فَالْخِلَافُ كَالْكُفْرِ بِاعْتِبَارِ إِرَادَةِ اللَّهِ لَهُ كَوْنًا ، فَاللَّهُ
رَبُّ الْعَالَمِينَ لَا يُحِبُّهُ ، وَلَكِنَّهُ سُبْحَانَهُ شَاءَهُ وَأَرَادَهُ
إِرَادَةً كَوْنِيَّةً قَدَرِيَّةً .

لِأَنَّهُ لَا يَقَعُ فِي مُلْكِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ إِلَّا مَا
أَرَادَهُ ، وَلَا يُعْصَى اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَسْرًا ، وَهَذَا كُلُّهُ

وَقَعَ بِالْإِرَادَةِ الْكُونِيَّةِ الْقَدَرِيَّةِ مَعَ بُغْضِ اللَّهِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ لَهُ، وَكَرَاهَتِهِ لَهُ، وَعَدَمِ رِضَائِهِ - تَبَارَكَ
وَتَعَالَى - عَنْهُ، وَلَكِنَّهُ أَمْرٌ قَدَرِيٌّ كُونِيٌّ.

وَقَدْ نَصَّ تَعَالَى عَلَى أَنَّ الْإِخْتِلَافَ لَيْسَ مِنْ عِنْدِهِ،
وَمَعْنَى ذَلِكَ: أَنَّهُ تَعَالَى لَمْ يَرْضَ بِهِ، وَإِنَّمَا أَرَادَهُ تَعَالَى
إِرَادَةَ كَوْنٍ، كَمَا أَرَادَ كَوْنَ الْكُفْرِ، وَكَمَا أَرَادَ سَائِرَ
الْمَعَاصِي^(١).

وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - أَنَّ الْإِخْلَافَ شَرٌّ،
قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ﴾ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَجِمَ
رَبُّكَ ﴿[هود: ١١٨-١١٩]، فَاسْتَشْنَى الْمَرْحُومِينَ مِنْ
الْمُخْتَلِفِينَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمُخْتَلِفِينَ غَيْرُ مَرْحُومِينَ.

(١) «الإحكام في أصول الأحكام» (٥ / ٦٤) بتصرف.

إِذَنْ؛ لَا يُمَكِّنُ لِمُسْلِمٍ أَبَدًا يَعْرِفُ شَيْئًا مِنْ دِينِهِ أَنْ
يَرْضَى بِالِاخْتِلَافِ، هُوَ وَاقِعٌ كَوْنًا وَقَدَرًا، وَهُوَ
مَبْغُوضٌ مَكْرُوهٌ شَرْعًا وَدِينًا.

فَعَلَى النَّاسِ أَلَّا يَرْضَوْا بِالْخِلَافِ، وَهَذَا الْخِلَافُ
لَا يَخْتَصُّ بِالْمُسْلِمِينَ وَأَهْلِ الْمِلَلِ؛ بَلْ وَبِالْمُنْتَسِبِينَ
لِلْسُنَّةِ؛ لَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ بَيْنَهُمْ تَنَازُعٌ وَاخْتِلَافٌ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فَلَا بُدَّ فِي الطَّوَائِفِ
الْمُنْتَسِبَةِ إِلَى السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِنْ نَوْعِ تَنَازُعٍ،
لَكِنْ لَا بُدَّ فِيهِمْ مِنْ طَائِفَةٍ تَعْتَصِمُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ،
كَمَا أَنَّهُ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ تَنَازُعٌ
وَاخْتِلَافٌ، لَكِنَّهُ لَا يَزَالُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ طَائِفَةٌ قَائِمَةٌ
بِالْحَقِّ لَا يَضُرُّهَا مَنْ خَالَفَهَا وَلَا مَنْ خَذَلَهَا حَتَّى تَقُومَ

السَّاعَةِ»^(١) نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنَا مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

• الْإِخْتِجَاجُ بِالْخِلَافِ :

يَخْتَجُّ بَعْضُ النَّاسِ لِتَسْوِيعِ الْمَذْهَبِ الَّذِي يَنْتَحِلُهُ
وَالطَّرِيقِ الَّذِي يَنْتَهَجُهُ بِأَنَّ الْمَسْأَلَةَ مُخْتَلَفٌ فِيهَا ،
وَمِثْلُ هَذَا الْإِخْتِجَاجِ لَيْسَ بِحُجَّةٍ شَرْعِيَّةٍ ، وَهُوَ
تَأْصِيلٌ لَمْ يَقُمْ عَلَيْهِ دَلِيلٌ شَرْعِيٌّ ؛ لَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ
وَلَا مِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحِمَهُ اللَّهُ : «إِلَا خِتِلَافٌ لَيْسَ
بِحُجَّةٍ عِنْدَ أَحَدٍ مِمَّنْ عَلِمْتُهُ مِنْ فُقَهَاءِ الْأَعْصَارِ ، إِلَّا
مَنْ لَا بَصَرَ لَهُ وَلَا مَعْرِفَةَ عِنْدَهُ وَلَا حُجَّةَ فِي قَوْلِهِ»^(٢) .

(١) مجموع الفتاوى (٤/ ١٦٧) .

(٢) جامع بيان العلم وفضله (٢/ ١٧٩) ط . الريان .

فَتَجِدُ الرَّجُلَ مَنْسُوبًا إِلَى الْعِلْمِ زُورًا وَمَيْنًا وَبُهْتَانًا ،
 فَإِذَا عَرَضْتَ لَهُ الْمَسْأَلَةَ يَقُولُ : هَذِهِ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ ،
 كَأَنَّ الْخِلَافَ كُلَّهُ سَائِعٌ يُمَرَّرُ ، وَأَيْنَ : قَالَ اللَّهُ ، قَالَ
 رَسُولُهُ ، قَالَ الصَّحَابَةُ ؟

لَا بُدَّ مِنَ الْوُصُولِ إِلَى تَرْجِيحٍ فِي الْمَسْأَلَةِ ، أَمَّا أَنْ
 يُفْتَحَ الْبَابُ عَلَى مِصْرَاعَيْهِ وَيَدْخُلَ مِنْهُ كُلُّ دَاخِلٍ
 بِلا تَمْيِيزٍ ؛ فَهَذِهِ هِيَ الْفَوْضَى الْعِلْمِيَّةُ الَّتِي تُعَانِي مِنْهَا
 الْأُمَّةُ ، عِنْدَمَا صَارَ كُلُّ صَاحِبِ لِسَانٍ مُتَكَلِّمًا وَدَاعِيَةً
 وَوَاعِظًا وَعَالِمًا ، فَفَرَّقُوا الْأُمَّةَ وَجَعَلُوا بَاسَهَا بَيْنَهَا ،
 وَتَخَالَفَتْ قُلُوبُ أَبْنَائِهَا ، وَصَارَتْ الْأُمَّةُ بِمَجْمُوعِ
 أَبْنَائِهَا مُتَفَرِّقَةً ، أَبْنَاؤُهَا شَذَرَا مَذَرًا .

قَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ : « وَقَدْ زَادَ هَذَا الْأَمْرُ عَلَى قَدْرِ

الْكِفَايَةِ؛ حَتَّى صَارَ الْخِلَافُ فِي الْمَسَائِلِ مَعْدُودًا فِي حُجَجِ الْإِبَاحَةِ.

وَوَقَعَ فِيمَا تَقَدَّمَ وَتَأَخَّرَ مِنَ الزَّمَانِ، الْإِعْتِمَادُ فِي جَوَازِ الْفِعْلِ عَلَى كَوْنِهِ مُخْتَلَفًا فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ^(١).
فَتَجِدُ الْجَاهِلَ بِرُتْبَةِ عَالِمٍ يَقُولُ: «وَهِيَ مَسْأَلَةٌ خِلَافِيَّةٌ، وَلَا يَنْبَغِي أَنْ نَحْجُبَ قَوْلَ الْمُخْتَلِفِينَ لِأَنَّهَا خِيَانَةٌ عِلْمِيَّةٌ!!».

كَأَنَّ تَسْوِيعَ الْبَاطِلِ فِي الْأُمَّةِ هُوَ الْعِلْمُ عِنْدَهُ، وَهُوَ لَا يَفْقَهُ وَلَا يَدْرِي، وَلَا يَعْلَمُ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ.

«... فَرُبَّمَا وَقَعَ الْإِفْتَاءُ فِي الْمَسْأَلَةِ بِالْمَنْعِ فَيُقَالُ:

(١) الموافقات (٥/٩٢-٩٣).

لَمْ تَمْنَعْ ، وَالْمَسْأَلَةُ مُخْتَلَفٌ فِيهَا ؟

فَيُجْعَلُ الْخِلَافُ حُجَّةً فِي الْجَوَازِ لِمُجَرِّدِ كَوْنِهَا
مُخْتَلَفًا فِيهَا ، لَا لِذَلِيلٍ يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ مَذْهَبِ
الْجَوَازِ ، وَلَا لِتَقْلِيدِ مَنْ هُوَ أَوْلَى بِالتَّقْلِيدِ مِنَ الْقَائِلِ
بِالْمَنْعِ ، وَهُوَ عَيْنُ الْخَطَأِ عَلَى الشَّرِيعَةِ ، حَيْثُ جَعَلَ
مَا لَيْسَ بِمُعْتَمَدٍ مُعْتَمَدًا ، وَمَا لَيْسَ بِحُجَّةٍ حُجَّةً^(١) .

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحِمَهُ اللَّهُ : «وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَحْتَجَّ
بِقَوْلِ أَحَدٍ فِي مَسَائِلِ النِّزَاعِ ، وَإِنَّمَا الْحُجَّةُ النَّصُّ
وَالْإِجْمَاعُ ، وَذَلِيلٌ مُسْتَنْبِطٌ مِنْ ذَلِكَ تُقَدَّرُ مُقَدَّمَاتُهُ
بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ ، لَا بِأَقْوَالِ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ ، فَإِنَّ
أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ لَهَا بِالْأَدِلَّةِ الشَّرْعِيَّةِ ، لَا يُحْتَجُّ بِهَا عَلَى

(١) المصدر السابق (٥ / ٩٢ - ٩٣) .

الْأَدِلَّةُ الشَّرْعِيَّةُ»^(١).

وَهُوَ كَلَامٌ نَفِيسٌ فَاحْفَظْهُ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ .

قَالَ الْعَلَامَةُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ : «فَإِنَّهُ لَا يُعْتَرَضُ عَلَى الْأَدِلَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ بِخِلَافِ الْمُخَالَفِ ، فَكَيْفَ يَكُونُ خِلَافُكُمْ فِي مَسْأَلَةٍ قَدْ قَامَ الدَّلِيلُ عَلَى قَوْلٍ مُنَازِعِيكُمْ فِيهَا مُبْطِلًا لِذَلِكَ صَحِيحٍ لَا مُعَارِضَ لَهُ فِي مَسْأَلَةٍ أُخْرَى؟

وَهَلْ هَذَا إِلَّا عَكْسُ طَرِيقَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ ؛ فَإِنَّ الْأَدِلَّةَ هِيَ الَّتِي تُبْطِلُ مَا خَالَفَهَا مِنَ الْأَقْوَالِ ، وَيُعْتَرَضُ بِهَا عَلَى مَنْ خَالَفَ مُوجِبَهَا ، فَتُقَدَّمُ عَلَى كُلِّ قَوْلٍ اقْتَضَى خِلَافَهَا ، لَا أَنَّ أَقْوَالَ الْمُجْتَهِدِينَ تُعَارَضُ بِهَا

(١) مجموع الفتاوى (٢٦/٢٠٢ - ٢٠٣).

الْأَدِلَّةُ، وَتُبْطَلُ مُقْتَضَاهَا، وَتُقَدَّمُ عَلَيْهَا»^(١).

هَذَا كُلُّهُ مِنْ سَبِيلِ أَهْلِ الْجَهْلِ الَّذِينَ صَارَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ فِي هَذَا الزَّمَانِ ذَا أَتْبَاعٍ، وَصَارَ يُشَارُ إِلَيْهِ بِالْبَنَانِ، وَهُوَ أَجْهَلُ مِنْ حِمَارِ أَهْلِهِ!!

يَنْبَغِي عَلَيْنَا - عِبَادَ اللَّهِ - أَنْ نَعُودَ إِلَى عُلَمَائِنَا الَّذِينَ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَيْهِمْ.

يَنْبَغِي أَنْ نَعُودَ إِلَى الْعَلَامَةِ الْإِمَامِ ابْنِ بَازٍ، وَإِلَى الْمُحَدِّثِ الْعَلَامَةِ الْأَلْبَانِيِّ، وَإِلَى الْفَقِيهِ الْعَلَامَةِ ابْنِ عُثَيْمِينَ، وَإِلَى أَضْرَابِهِمْ مِمَّنْ أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى تَلْقِي عِلْمِهِمْ، وَالْقَبُولِ لِأَقْوَالِهِمْ

(١) جلاء الأفهام في فضل الصلاة على محمد خير الأنام (ص ٤٩٧).

-رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ -.

هَذَا حِوَارٌ جَرَى بَيْنَ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَامْرَأَةٍ
جَزَائِرِيَّةٍ إِبَّانَ مَا وَقَعَ فِي الْإِنْتِخَابَاتِ الْجَزَائِرِيَّةِ الَّتِي
وَصَلَتْ فِيهَا الْجَبْهَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ لِلْإِنْقَازِ إِلَى سُدَّةِ
الْحُكْمِ أَوْ كَادَتْ، ثُمَّ كَانَ مَا كَانَ مِنْ تَفْجُرِ أَنْهَارِ
الدَّمَاءِ فِي الْجَزَائِرِ، وَمَا زَالَ الْأَمْرُ عَلَى سُوءِهِ، أَوْ هُوَ
مُقَارِبٌ لَهُ، إِلَى يَوْمِ النَّاسِ هَذَا.

عِنْدَمَا أَخَذَتِ الْجَبْهَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ لِلْإِنْقَازِ مَقَاعِدَ
الْبَرْلَمَانِ بِأَغْلَبِيَّةٍ سَاحِقَةٍ لِتَشْكَلَ الْحُكُومَةَ وَتَضَعَ
الدُّسْتُورَ وَتَحْكُمَ بِالشَّرْعِ بِزَعَمِهَا، وَذَلِكَ سَنَةَ
(١٤١١هـ).

لَمَّا أَخَذَتِ الْجَبْهَةُ مَقَاعِدَهَا فِي الْبَرْلَمَانِ فِي تِلْكَ

السَّنةَ تَقْرِيْبًا ، هَاتَفَتْ امْرَأَةً سَلَفِيَّةً لَا تُوَافِقُ الْجَبْهَةَ فِي مَسَالِكِهَا بِالشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ ، هَاتَفَتْهُ لِأَنَّ الْوَضْعَ السِّيَاسِيَّ الْجَدِيدَ يَوْمَهَا اسْتَفَزَّهَا ، فَقَالَتْ لِلشَّيْخِ رَحِمَهُ اللهُ : لَقَدْ انْتَصَرْتَ الْجَبْهَةَ فِي الْإِنْتِخَابَاتِ الْبَرْلَمَانِيَّةِ ! فَأَجَابَهَا الشَّيْخُ عَلَى الْفَوْرِ غَيْرَ مُتَعَتِّعٍ : لَا ! لَمْ تَنْتَصِرْ ! قَالَتْ : بَلَى .

فَعَارَضَهَا الشَّيْخُ بِقُوَّةٍ ، فَصَمَدَتْ فِي وَجْهِهِ ؛ لِأَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَشْكُ فِيمَا تَرَى ، حَتَّى كَانَ مِنْ قَوْلِهَا أَنْ قَالَتْ مُتَعَجِّبَةً : أَنَا أَعِيشُ فِي الْجَزَائِرِ ، وَأُخْبِرُكَ - يَا شَيْخُ ! - بِأَنَّ جَبْهَةَ الْإِنْقَازِ أَخَذَتْ أَكْثَرَ الْمَقَاعِدِ فِي الْبَرْلَمَانِ ، فَلَمَّا بَيَّنَّ لَهَا الشَّيْخُ وَجْهَ كَلَامِهِ وَهُوَ : أَنَّ الْعِبْرَةَ لَا تَكْمُنُ فِي النَّتِيجَةِ ، وَإِنَّمَا تَكْمُنُ فِي النَّظَرِ فِي الطَّرِيقِ ، وَذَكَرَ لَهَا أَنَّ الْجَبْهَةَ الْمَذْكُورَةَ لَمْ تَسْلُكْ

طَرِيقَ الرَّسُولِ ﷺ فِي الْإِصْلَاحِ ؛ لِأَنَّ الْإِصْلَاحَ
النَّبَوِيَّ لَمْ يَنْطَلِقْ مِنَ الْإِصْلَاحِ السِّيَاسِيِّ ، وَإِنْ كَانَتْ
السِّيَاسَةُ مِنَ الدِّينِ بِلَا رَيْبٍ .

فَيَكُونُ انْتِصَارُ الْجَبْهَةِ حِينَئِذٍ هَزِيمَةً ، وَيَكُونُ
وُصُولُهَا حِينَئِذٍ انْقِطَاعًا ؛ لِأَنَّ النَّصْرَ يَعْقُبُ الْإِتِّبَاعَ
لَا الْإِبْتِدَاعَ .

فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ نَصُرُوا
اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ ﴾ [مَحَمَّدٌ : الْآيَةُ ٧] .

وَلَا رَيْبَ أَنَّ عَمَلَ الْمَرْءِ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَكْثَرِ مَا
يَنْصُرُ بِهِ رَبَّهُ ، قَالَ اللَّهُ - جَلَّ وَعَلَا - : ﴿ فَلَمَّا أَحَسَّ عِيسَى
مِنْهُمْ الْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْخَوَارِثُ نَحْنُ
أَنْصَارُ اللَّهِ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ (٥٢) رَبَّنَا

ءَامَنَّا بِمَا أَنزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ ﴿٥٣﴾ [آل
 عمران: الآية ٥٢-٥٣].

فَسَمَّاهُمُ اللَّهُ أَنْصَارًا لَهُ؛ لِأَنَّهُ اجْتَمَعَ فِيهِمْ تَوْحِيدُ
 اللَّهِ، وَالْمُتَابَعَةُ لِرَسُولِهِ ﷺ.

إِذَنْ فَانْصُرُ اللَّهَ لَيْسَ مُجَرَّدَ تَعَاُطِفٍ مَعَ الْإِسْلَامِ،
 وَإِنَّمَا هُوَ عَمَلٌ بِالْإِسْلَامِ، وَلَيْسَ مِنَ الْعَمَلِ بِالْإِسْلَامِ
 أَنْ تُوَافِقَ أَهْلَ الْبِدْعِ فِي مَسْلَكِهِمْ، وَلَا أَنْ تُحَارِبَ
 أَهْلَ الْحَقِّ فِي طَرِيقِهِمْ وَمَنْهَجِهِمْ.

مَا هَذَا إِلَّا بِدَايَةُ الْخِذْلَانِ بِفَتْحِ أَفْوَاهِ السَّكَّكِ عَلَى
 فِتْنَةٍ مَا حَقَّةٍ، تَتَحَوَّلُ فِيهَا الْأُمَّةُ إِلَى فَوْضَى عَارِمَةٍ فِي
 وَقْتِ عَصِيبٍ تَمْتَدُّ فِيهِ عَلَى الْحُدُودِ الْغَرْبِيَّةِ - وَمَا
 أَطْوَلَهَا - اضْطِرَابَاتٌ لَا يَعْلَمُ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ إِلَى مَا

تَوُولُ، وَتُفْتَحُ جَبْهَةٌ لَا تُسَدُّ.

وَأَمَّا الْجَنُوبُ؛ فَقَدْ وَقَعَ فِيهِ مَا وَقَعَ مِنْ حَرْبِ
الْمِيَاهِ، وَفِي الْجَنُوبِ بِقُرْبِهِ انْفَصَلَ جُزْءٌ مِنَّا، مِنْ
جَسَدِنَا الْإِسْلَامِيِّ فَصَارَ نَصْرَانِيًّا فِي جَنُوبِ السُّودَانِ.
وَأَمَّا فِي الشَّمَالِ فَعَدُوٌّ مُتَرَبِّصٌ ذُو كَيْدٍ لَا يَفْتَأُ أَبَدًا
يُنَاوِشُ وَيَهَارِجُ وَيُشْغَلُ.

وَفِي الْوَقْتِ نَفْسِهِ سُقُوطٌ تَامٌ لِنِظَامِ الْأَمْنِ فِي
الدَّاخِلِ، فَيُشْغَلُ الْجَيْشُ الْمُدَافِعُ عَنِ الْإِسْلَامِ
وَالْأَرْضِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِمَا لَيْسَ مِنْ مَهَامِّهِ، يُشْغَلُ
بِتَسْكِينِ فِتَنِ مَا تَزَالُ تُطَلُّ بِرُءُوسِهَا هَاهُنَا وَهَاهُنَا
وَهُنَالِكَ، وَيُشْغَلُ بِالتَّرْبِيَةِ وَالْهَدَهَةِ لِمَنْ لَا يَكْفُ
عَنْ صُرَاخِهِ وَعَوِيلِهِ، لَا يُبَالِي بِالْمَصْلَحَةِ الْعُلْيَا

لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ .

وَأَمَّا الْعُمُقُ الْإِسْتِرَاتِيْجِيُّ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ فَإِنَّهُ قَدْ وَقَعَ فِيهِ مَا وَقَعَ ؛ فَإِنَّ نَذْرَ الْحَرْبِ الْأَهْلِيَّةِ فِي الْيَمَنِ لَا إِحْتِجَاجَ بِأَدِيَّةٍ لَا تَخْفَى عَلَى ذِي عَيْنَيْنِ ، وَإِذَا كَانَ ، فَلَا يَعْلَمُ إِلَّا رَبُّ الْعَالَمِينَ مَا يُؤُولُ إِلَيْهِ الْأَمْرُ ، وَهُوَ تَهْدِيدُ مُبَاشِرٍ لِدَارِ الْإِسْلَامِ فِي الْحِجَازِ حَيْثُ مَكَّةُ - شَرَفَهَا اللَّهُ - الْمَحَجُّ الَّذِي يَحُجُّ إِلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْأَرْضِ كُلِّهَا .

وَأَيْضًا مَا يَقَعُ مِنَ الْإِضْطِرَابَاتِ مِنَ الرِّوَاغِ فِي هَاهُنَا وَهُنَا لَكَ حَتَّى فِي مَدِينَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

وَسَطَ هَذِهِ الْفِتَنِ مَا الَّذِي يَتَوَجَّبُ عَلَى الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ ؟

• الرَّجُوعُ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ :

يَجِبُ عَلَى الْعَبْدِ الْمُسْلِمِ وَسْطَ هَذِهِ الْفِتَنِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ ، قَالَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ الْمَجِيدِ : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعِلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النِّسَاءُ : الْآيَةُ ٨٣] .

قَالَ السَّعْدِيُّ : « . . . هَذَا تَأْدِيبٌ مِنَ اللَّهِ لِعِبَادِهِ عَنْ فَعْلِهِمْ هَذَا غَيْرِ اللَّائِقِ ، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي لَهُمْ إِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأُمُورِ الْمُهِمَّةِ وَالْمَصَالِحِ الْعَامَّةِ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْأَمْنِ وَسُرُورِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ بِالْخَوْفِ الَّذِي فِيهِ مُصِيبَةٌ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَشَبَّثُوا ، وَلَا يَسْتَعْجِلُوا بِإِشَاعَةِ

الْخَبَرِ؛ بَلْ يَرُدُّونَهُ إِلَى الرَّسُولِ، وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ، مِنْ أَهْلِ الرَّأْيِ وَالْعِلْمِ وَالنُّصْحِ، وَالْعَقْلِ وَالرَّزَانَةِ، الَّذِينَ يَعْرِفُونَ الْأُمُورَ، وَيَعْرِفُونَ الْمَصَالِحَ وَضِدَّهَا...»^(١).

وَقَالَ رَبُّنَا -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- مُخْبِرًا عَنْ مَوْقِفِ النَّاسِ عَامَّةً مِنْ قَارُونَ:

﴿فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَلِيتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ﴾ [القَصَص: الآية ٧٩].

وَقَالَ فِي مَوْقِفِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ قَارُونَ:

(١) «تفسير السعدي» (ص ١٩٠).

﴿وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنِ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾
[الْقَصَصُ : الآية ٨٠] .

ثُمَّ تَغَيَّرَ مَوْقِفُ عَامَّةِ النَّاسِ ، وَلَكِنْ بَعْدَ أَنْ أَهْلَكَ
اللَّهُ قَارُونَ ، قَالَ تَعَالَى :

﴿وَأَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكَانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيَكَآتُ
اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَوْ لَا أَنْ مَنْ
اللَّهُ عَلَيْنَا لَخَسَفَ بِنَا وَيَكَآتُهُ لَا يَفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [الْقَصَصُ :
الآية ٨٢] .

فَتَأَمَّلْ فِي مَوْقِفِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَثَبَاتِهِمْ أَمَامَ الْفِتَنِ ،
إِنَّهُ مَوْقِفٌ ثَابِتٌ لَا يَتَزَعَّزَعُ ، بِخِلَافِ الْعَامَّةِ وَأَشْبَاهِ
الْعَامَّةِ .

وَمِنْ دُرَرِ الْحَسَنِ الْبَصَرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَوْلُهُ: «الْعَالَمُ
يَرَى الْفِتْنَةَ وَهِيَ مُقْبِلَةٌ، وَالنَّاسُ لَا يَرَوْنَهَا إِلَّا وَهِيَ
مُذْبِرَةٌ».

• لُزُومُ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ :

لَا بُدَّ مِنْ لُزُومِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ ، فَقَدْ أَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَامَّةَ بِلُزُومِ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ ،
وَأَمَرَهُمْ بِالْأَخْذِ مِنْهُمْ^(١) وَالْإِبْتِعَادِ عَنِ الْأُئِمَّةِ

(١) على المرء المسلم أن يفرق بين العلماء والمتشبهين بهم ، فإن
العامّة إذا وجدوا من يتزيا بزي العلماء ، ويهز المنبر ، ظنوه
العالم الذي لا يبارى لفصاحة لسانه ، وثبات جنانه ، فيكون
هو فتنة لهم ، وهم فتنة له ، والحق أن الناس على طبقات
ثلاث ؛ كما هو موضح في «البدر الطالع» (١ / ٤٧٢) :

الطبقة العليا: العلماء الأكابر ، وهم يعرفون الحق =

الْمُضِلِّينَ ؛ الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ شَهَوَاتِ الدُّنْيَا وَشُبُهَاتِ
الْبِدْعِ وَالْأَهْوَاءِ ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ

= والباطل ، وإن اختلفوا لم ينشأ عن اختلافهم الفتن ، لعلم
بعضهم بما عند بعض .

الطبقة السافلة : عامة على الفطرة ، لا ينفرون عن الحق ، وهم
أتباع من يقتدون به ، إن كان محققاً كانوا مثله ، وإن كان مبطلاً
كانوا كذلك .

الطبقة المتوسطة : هي منشأ الشر ، وأصل الفتن الناشئة في
الدين ، وهم الذين لم يمعنوا في العلم حتى يرتقوا إلى رتبة
الطبقة الأولى ، ولا تركوه حتى يكونوا من أهل الطبقة
السافلة ، فإنهم إذا رأوا أحداً من أهل الطبقة العليا يقول ما
لا يعرفونه ، مما يخالف عقائدهم التي أوقعهم فيها القصور
-فَوَقُّوا إِلَيْهِ سَهَامَ التَّقْرِيعِ ، ونسبوه إلى كل قول شنيع ،
وغيروا فطر أهل الطبقة السفلى عن قبول الحق بتمويهات
باطلة ، فعند ذلك تقوم الفتن الدينية على ساق» .

رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ
 أَنْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ
 الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا
 جُهَّالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»^(١).

(١) هذا هو الحاصل في أصحاب التفجيرات في بلاد المسلمين،
 فمن عاداتهم الخروج على العلماء والطعن فيهم؛ ليخلو لهم
 الجو، كقول طرفة بن العبد:

يالك من قُبْرَةٍ بِمَغْمَرٍ!

خِلا لِكَ الْجَوْ فَبِضْيٍ وَاصْفِرِي

قَدْ رُفِعَ الْفَخُّ، فَمَاذَا تَحْذَرِي؟

وَنَقْرِي مَا شِئْتَ أَنْ تَنْقَرِي

قَدْ ذَهَبَ الصِّيَادُ عَنْكَ فَأَبْشَرِي

لَا بُدَّ يَوْمًا أَنْ تُصَادِي فَاصْبِرِي

وهذه هي أفكار الخوارج، فإن الذي عليه أهل العلم أن
 التفجير في بلاد المسلمين لا يجوز بأي حال من الأحوال، =

وَالْحَدِيثُ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١).

خَافَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمَّتِهِ الْأُئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ
أَصْحَابَ الْأَلْسِنَةِ الْبَلِيغَةِ، يَتَخَلَّلُونَ بِهَا كَمَا تَتَخَلَّلُ
الْبَقَرَةُ بِلِسَانِهَا.

عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي
«الْمُسْنَدِ»، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ مُنَافِقٌ
عَلِيمُ اللِّسَانِ»^(٢).

= ولو كان المتفجر فيه كافرًا، قد جاء بعهد وأمان من حاكم
المسلمين، ولعل الأيام تظهر ما عند هؤلاء من صنعة
للغرب، وأنهم صاروا آلة في أيدي الأعداء.

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣).

(٢) أخرجه أحمد (١٤٣، ٣١٠) وصححه الألباني في صحيح

الجامع (١٥٥٤) وغيره.

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَخَوْفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ جِدَالُ الْمُنَافِقِ عَلِيمِ اللِّسَانِ». رَوَاهُ ابْنُ حَبَّانٍ فِي صَحِيحِهِ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ ^(١).

وَأَخْبَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ زَمَانَ الْفِتَنِ كَثِيرٌ قُرْأُوهُ، قَلِيلٌ فَقَهَاؤُهُ، يُرْفَعُ فِيهِ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ فِيهِ الْجَهْلُ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَتَقَارَبُ الزَّمَانُ، وَيُقْبَضُ الْعِلْمُ، وَيُلْقَى الشُّحُّ وَتَظْهَرُ الْفِتَنُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيِّمَ هُوَ؟ قَالَ: «الْقَتْلُ الْقَتْلُ».

(١) أخرجه ابن حبان (٨٠)، والطبراني في الكبير (٢٣٧/١٢)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٥٥٦).

وَهَذَا فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١).

سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ - كَمَا قَالَ الرَّسُولُ الْهُمَامُ
 ﷺ - لَا يَذْرِي الْقَاتِلُ فِيهِ لِمَ قَتَلَ، وَلَا يَذْرِي
 الْمَقْتُولُ فِيهِ لِمَ قُتِلَ^(٢).

هَرْجٌ، وَفِتْنٌ، وَاضْطِرَابٌ، وَقَلَاقِلٌ، وَزَلَازِلٌ،
 وَفَوْضَى عَارِمَةٌ، وَأَوَّلُ ذَلِكَ الْفَوْضَى الْعِلْمِيَّةُ؛ لِأَنَّ
 النَّاسَ لَا تَمْتَدُّ أَيْدِيهِمْ إِلَى بَعْضٍ، وَلَا يُرِيقُ بَعْضُهُمْ
 دَمَ بَعْضٍ إِلَّا عَلَى خَلْفِيَّةٍ عِنْدَهُمْ مِمَّا عَلِمُوهُ، وَإِنْ
 شِئْتَ الصَّحَّةَ فَقُلْ: مِمَّا جَهِلُوهُ.

(١) أخرجه البخاري (٨٥، ١٠٣٦، ٦٠٣٧، ٧٠٦١)، ومسلم (١٥٧).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٠٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ: أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ، وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ، وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ، وَيَظْهَرَ الزَّنا».

وَهَذَا فِي الصَّحِيحَيْنِ أَيْضًا^(١).

الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ مَنْ هُمْ؟

الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ: عُلَمَاءُ السُّنَّةِ، وَمَا أَكْثَرَ الَّذِينَ يُحْسَبُونَ عَلَى عُلَمَاءِ السُّنَّةِ أَنَّهُمْ مِنْهُمْ، وَأَنََّّهُمْ مَسْلُوكُونَ فِي سِلْكِهِمْ، وَأَنََّّهُمْ مُعْدُودُونَ فِي عَدِّهِمْ وَعَدِيدِهِمْ، لَكِنَّ الْفَارِقَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ: أَنَّ عُلَمَاءَ السُّنَّةِ هُمُ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ بِفَهْمِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ.

(١) أخرجه البخاري (٨٠)، ومسلم (٢٦٧١).

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَسَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةً» قِيلَ: وَمَنْ هِيَ؟ وَفِي رِوَايَةٍ: مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَى مِثْلِ مَا أَنَا عَلَيْهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»^(١).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَرَضِيَ اللَّهُ عَنِ الصَّحَابَةِ أَجْمَعِينَ.

• الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ هُمْ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ:

الْعِلْمَ دِينَ فَلَا تَأْخُذْهُ إِلَّا مِمَّنْ عُرِفَ بِالسُّنَّةِ.

قَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ - كَمَا أَخْرَجَ ذَلِكَ مُسْلِمٌ فِي مُقَدِّمَةِ الصَّحِيحِ: «إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينَ،

(١) أخرجه - بهذا اللفظ - الترمذي (٢٦٤١)، والحاكم (١) / (١٢٩) هندية، وحسنه الألباني في الصحيحة (١٤٩٢).

فَانْظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ» .

وَقَالَ - أَيْضًا - : «لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ ،
فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ ، قَالُوا : سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ ، فَيَنْظُرُ
إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ ، فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ ، وَيَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ
الْبِدْعِ ؛ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ» ^(١) .

• السَّلَفُ يَفْزَعُونَ إِلَى عُلَمَائِهِمْ أَيَّامَ الْفِتَنِ :

كَانَ السَّلَفُ يَفْزَعُونَ إِلَى عُلَمَائِهِمْ عِنْدَ وَقُوعِ
الْفِتَنِ ، وَيَصْذَرُونَ عَنْ أَقْوَالِهِمْ ، وَلَا يَخْرُجُونَ عَنْهَا .

هَذَا يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ الْبَصْرِيُّ وَحُمَيْدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ الْبَصْرِيُّ ، لَمَّا ظَهَرَتِ الْقَدَرِيَّةُ
فِي عَصَرِهِمَا وَصَارَتْ لَهُمْ مُخَالَفَاتٌ لِأُصُولِ أَهْلِ

(١) رواهما مسلم في «مقدمة صحيحه» .

السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ تَقْتَضِي تَكْفِيرَهُمْ، أَوْ تَفْسِيْقَهُمْ، أَوْ
إِخْرَاجَهُمْ عَنْ دَائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَمْ يُسَارِعَا
إِلَى الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ؛ بَلْ ذَهَبَا إِلَى مَنْ لَهُ الْمَرْجِعِيَّةُ
الْعِلْمِيَّةُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَتْوَى، وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
عُمَرَ رضي الله عنه، فَأَخْبَرَاهُ بِمَا حَصَلَ عِنْدَهُمْ، فَأَفْتَاهُمَا
بِضَلَالِ الْقَدَرِيَّةِ وَانْحِرَافِهَا.

عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ قَالَ: كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ
بِالْبَصْرَةِ مَعْبُدُ الْجَهَنِيِّ^(١)، فَاِنْطَلَقْتُ أَنَا وَحُمَيْدُ بْنُ

(١) قال الأوزاعي - إمام أهل الشام - كما في «الشریعة» للآجري
(٢٤٣)، و«شرح أصول أهل السنة» للالكائي (٧٥٠ / ٤):
«أول من نطق في القدر من أهل العراق يقال له (سوسن) كان
نصرانيًا، فأسلم ثم تنصر، فأخذ عنه معبد الجهنني، وأخذ
غيلان عن معبد».

عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْحَمِيرِيُّ حَاجِّينَ أَوْ مُعْتَمِرِينَ ، فَقُلْنَا :
لَوْ لَقِينَا أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ
عَمَّا يَقُولُ هَؤُلَاءِ فِي الْقَدَرِ ، فَوُفِّقَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ
ابْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ ، فَاکْتَنَفْتُهُ أَنَا وَصَاحِبِي
أَحَدُنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرُ عَنْ شِمَالِهِ ، فَظَنَنْتُ أَنَّ
صَاحِبِي سَيَكِلُ الْكَلَامَ إِلَيَّ فَقُلْتُ : أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ
إِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَقَفَّرُونَ^(١)
الْعِلْمَ (وَذَكَرَ مِنْ شَأْنِهِمْ)^(٢) ، وَأَنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ
لَا قُدْرَةَ وَأَنَّ الْأَمْرَ أَنْفُ^(٣) .

(١) يتقفرون العلم : أي : يطلبونه ويتتبعونه .

(٢) أي : وذكر ابن يعمر من حال هؤلاء ، فهذه العبارة من كلام

ابن بريدة الراوي عن ابن يعمر .

(٣) أَنْفُ - بضمين - : أي : مستأنف لم يسبق به قدر ولا علم من

الله - تعالى - ، وهذا قول غلاة القدرية ، لا قول جميعهم .

قَالَ: فَإِذَا لَقِيتَ أَوْلِيكَ، فَأَخْبِرْهُمْ: أَنِّي بَرِيءٌ مِنْهُمْ، وَأَنَّهُمْ بُرَاءٌ مِنِّي، وَالَّذِي يَحْلِفُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، لَوْ أَنَّ لِأَحَدِهِمْ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فَأَنْفَقَهُ، مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَهُوَ أَوَّلُ حَدِيثٍ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ ^(١).

وَهَذَا زُبَيْدُ بْنُ الْحَارِثِ الْيَامِيُّ لَمَّا ظَهَرَتِ الْمُرْجِئَةُ فِي عَصْرِهِ، وَرَأَى أَنَّ لَهُمْ مُخَالَفَاتٍ لِأُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، تَقْتَضِي إِخْرَاجَهُمْ مِنْ دَائِرَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَمْ يُسَارِعْ فِي الْحُكْمِ عَلَيْهِمْ، بَلْ ذَهَبَ إِلَى مَنْ لَهُ الْمَرْجِعِيَّةُ الْعِلْمِيَّةُ فِي عَصْرِهِ مِنْ أَهْلِ

(١) أخرجه مسلم (٨).

الْعِلْمِ وَالْفَتْوَى ، الَّذِينَ أَخَذُوا الْعِلْمَ عَنْ كِبَارِ أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَهُوَ أَبُو وَائِلٍ شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ
الْأَسَدِيِّ الْكُوفِيِّ ، فَأَخْبَرَهُ زُبَيْدٌ بِمَا حَصَلَ فَأَفْتَاهُ
أَبُو وَائِلٍ بِنَصِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يَدُلُّ عَلَى بُطْلَانِ
شُبْهَةِ الْمُرْجِئَةِ ، وَانْحِرَافِهِمْ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ .

حَيْثُ قَالَ زُبَيْدٌ : سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ عَنِ الْمُرْجِئَةِ
فَقَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «سِبَابُ
الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ» ^(١) .

يَنْبَغِي عَلَيْنَا أَنْ نُعِيدَ الْأَمْرَ إِلَى أَهْلِهِ ، وَإِذَا نَزَلَتْ
نَازِلَةٌ أَنْ نَسْأَلَ فِيهَا مَنْ يُحْسِنُ الْإِسْتِنْبَاطَ مِنْ كِتَابِ
اللَّهِ وَمِنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، لَا مَنْ يَأْخُذُ بِالْقَوَاعِدِ

(١) أخرجه البخاري (٤٨) ، ومسلم (٦٤) .

الْعَامَّةُ ، وَيَقُولُ لِي : إِنَّنَا إِذَا لَمْ نَفْعَلْ كَذَا سَيَكُونُ كَذَا ،
مَا لَكَ أَنْتَ ، الْمُلْكُ لِلَّهِ ، وَلِلَّهِ الْأَمْرُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ
بَعْدُ ، وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَّبَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ .

لَكِنَّ الْمَخَافَةَ هَاهُنَا فِي اشْتِبَاهِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ
الْعِلْمِ بِهِمْ .

الْمَخَافَةُ هَاهُنَا مِنْ حِمَاقَةٍ بَعْضِ مَنْ أُوتِيَ عِلْمًا ،
وَالرَّجُلُ قَدْ يَكُونُ مَحْشُورًا عِلْمًا ، وَهُوَ أَحْمَقُ لَا يَدْرِي
وَلَا يُبْصِرُ عَوَاقِبَ الْأُمُورِ .

مَا أَكْثَرَ هَذَا فِي النَّاسِ ! الْحِمَاقَةُ فَاشِيَةٌ ، وَكَثِيرٌ مِنْ
أَهْلِ الْعِلْمِ فِيهِمْ حِمَاقَةٌ تَعِيسَةٌ تَاعِيسَةٌ ، إِذَا تَكَلَّمَ
الْوَاحِدُ مِنْهُمْ عَلِمْتَ أَنَّ قَلْبَهُ وَرَاءَ لِسَانِهِ ، وَالْأَضْلُ أَنْ
يَكُونَ لِسَانُهُ وَرَاءَ قَلْبِهِ .

فَهَذَا أَمْرٌ مَخُوفٌ ، فَحَذَارِ أَنْ يَشْتَبَهَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ .

وَأَعْلَمْ أَنَّ عَالِمًا مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ الْمُتَقَدِّمِينَ

هُوَ ابْنُ الْجَوَازِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ لَهُ كِتَابٌ تَكَلَّمَ فِيهِ عَنْ أَخْبَارِ

الْحَمَقَى وَالْمُغَفَّلِينَ ، وَذَكَرَ أَقْوَامًا مِنَ الْقُرَّاءِ وَالْعُلَمَاءِ

وَالْأُمَرَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَغَيْرِ ذَلِكَ ، وَهُمْ عَلَى مَا

عِنْدَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ فِيهِمْ حِمَاقَةٌ بَادِيَةٌ ، وَهَذَا مِثَالُ مِمَّا

ذَكَرَهُ رَحِمَهُ اللَّهُ حَتَّى تَكُونَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ أَمْرِكَ :

« . . . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ : كَانَ عِيسَى بْنُ صَالِحٍ

ابْنِ عَلِيٍّ يُحَمِّقُ (أَيُّ : كَانَتْ فِيهِ حِمَاقَةٌ) ، وَكَانَ لَهُ

ابْنٌ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ عُقْلَاءِ النَّاسِ ، فَتَوَلَّى عِيسَى

جُنْدَ (قَسْرِينَ) ، فَاسْتَخْلَفَ ابْنَهُ عَلَى الْعَمَلِ ، قَالَ

ابْنُهُ : فَأَتَانِي رَسُولُ أَبِي فِي بَعْضِ اللَّيْلِ يَأْمُرُنِي

بِالْحُضُورِ، فِي وَقْتٍ مُنْكَرٍ لَا يُحْضَرُ فِيهِ إِلَّا لِأَمْرِ مُهِمٍّ،
فَتَوَهَّمتُ أَنَّ كِتَابًا وَرَدَ مِنَ الْخَلِيفَةِ فِي بَعْضِ الْأَشْيَاءِ
الَّتِي يَحْتَاجُ فِيهَا إِلَى حُضُورِي وَحُضُورِ النَّاسِ،
فَلَبِستُ السَّوَادَ، وَتَقَدَّمتُ بِالْبِعْثَةِ إِلَى وُجُوهِ الْقَوَادِ،
وَرَكِبْتُ إِلَى دَارِهِ.

فَلَمَّا دَخَلْتُهَا سَأَلْتُ الْحُجَّابَ : هَلْ وَرَدَ كِتَابٌ مِنَ
الْخَلِيفَةِ أَوْ حَدَثَ أَمْرٌ؟ فَقَالُوا : لَمْ يَكُنْ مِنْ هَذَا
شَيْءٌ، فَصِرْتُ مِنَ الدَّارِ إِلَى مَوْضِعِ تَخَلُّفِ الْحُجَّابِ
عَنْهُ، فَسَأَلْتُ الْخُدَّامَ أَيْضًا، فَقَالُوا مِثْلَ مَقَالَةٍ
الْحُجَّابِ، فَصِرْتُ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي هُوَ فِيهِ فَقَالَ :
ادْخُلْ يَا بَنِيَّ، فَدَخَلْتُ فَوَجَدْتُهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ :
عَلِمْتَ يَا بَنِيَّ أَنِّي سَهَرْتُ اللَّيْلَةَ فِي أَمْرِ أَنَا مُفَكِّرٌ فِيهِ
إِلَى السَّاعَةِ. قُلْتُ : أَصْلَحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ مَا هُوَ؟

قَالَ : اشتهيتُ أَنْ يُصَيِّرَنِي اللَّهُ إِلَى الْحُورِ الْعِينِ ،
وَيَجْعَلَ فِي الْجَنَّةِ زَوْجِي يُوسُفَ النَّبِيِّ ، فَطَالَ فِي
ذَلِكَ فِكْرِي .

قُلْتُ : أَصْلَحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ ، فَاللَّهُ ^{عَلَيْكَ} قَدْ جَعَلَكَ
رَجُلًا ، فَأَرْجُو أَنْ يُدْخِلَكَ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَيُزَوِّجَكَ مِنْ
الْحُورِ الْعِينِ ، فَإِذَا وَقَعَ هَذَا فِي فِكْرِكَ فَهَلَّا اشتهيتَ
مُحَمَّدًا ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ} أَنْ يَكُونَ زَوْجَكَ ، فَإِنَّهُ أَحَقُّ بِالْقَرَابَةِ
وَالنَّسَبِ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، فِي أَعْلَى
عِلِّيِّينَ ؟

فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ! لَا تَظَنَّ أَنَّي لَمْ أَفَكَّرْ فِي هَذَا ، فَقَدْ
فَكَّرْتُ فِيهِ ، وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ أَغِيظَ السَّيِّدَةَ عَائِشَةَ ^(١) .

(١) «أخبار الحمقى والمغفلين» (ص ٧٥ ، ٧٦) .

كَرِهَ أَنْ يَكُونَ ضَرَّتَهَا ، وَهُوَ أَمِيرٌ مُؤْتَمَنٌ عَلَى ثَغْرِ
مِنْ ثُغُورِ الْمُسْلِمِينَ ، يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَيَقُودُ
جَحَافِلَ الْمُجَاهِدِينَ ، وَفِيهِ هَذِهِ الْحِمَاقَةُ الْبَادِيَةُ !!

فَمَا أَكْثَرَ الْحِمَاقَةَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ فِي هَذَا الزَّمَانِ .

وَجُمُوعُ الطُّلَابِ الَّذِينَ انْبَثَوْا فِي رُبُوعِ الدِّيَارِ
الْإِسْلَامِيَّةِ ، وَإِنْ حَازُوا أَطْرَافًا مِنَ الْعِلْمِ فَإِنَّهُمْ لَمْ
يَتَرَبَّوْا تَرْبِيَةً إِسْلَامِيَّةً حَقِيقِيَّةً ، وَلِذَلِكَ يَقَعُ مَا يَقَعُ بَيْنَهُمْ
مِنَ الْجِدَالِ وَالْخِلَافِ وَالْمُنَازَعَةِ وَالْمُخَاصَمَةِ .

وَالْجِدَالُ إِنَّمَا يَكُونُ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ لِتَقْرِيرِ
الْحَقِّ ، وَهُوَ حِينَئِذٍ مَحْمُودٌ ﴿ أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ
بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ ﴾
[النحل : الآية ١٢٥] ، ﴿ وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالتِّي

هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ ﴿٤٦﴾ [العنكبوت: الآية ٤٦] .

إِذَا وَصَلَ الْجِدَالُ إِلَى حَدِّ الْمِرَاءِ فَاتْرُكْهُ، وَكَثِيرًا مَا
يَكُونُ ذَلِكَ مَعَ مَنْ لَا يَقْصِدُ مَرْضَاةَ اللَّهِ فِي تَعْرِفِ
الْحَقِّ بَعْدَ أَنْ يُبَيَّنَ وَيُظْهَرَ، يُعَانِدُكَ وَيُعَاكُسُكَ، وَيَلِدُّ
فِي مِرَائِهِ، فَاحْذَرُهُ، فَإِنَّمَا هُوَ الطَّاعُونَ، إِنَّمَا هُوَ
الْبَلَاءُ الْمَاحِقُ .

وَنَصِيحَتِي لِنَفْسِي وَإِلَّاخَوَانِي مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ:
لَا تُجَادِلُوا أَحَدًا، انْصَحُوا النَّاسَ وَعَلِّمُوهُمْ،
وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْأَهْوَاءِ، لَا تُخَاطِبُوا أَهْلَ الْبِدْعِ
بِالْحُجَجِ، فَإِنَّهُمْ يَذْخُصُونَهَا بِشَهَوَاتِ أَنْفُسِهِمْ
وَبِأَرَائِهِمُ الْخَائِبَةِ، وَبِتَطْلُعَاتِهِمُ الْمَرِيضَةِ^(١) .

(١) قال ابن حزم رَحِمَهُ اللَّهُ كما في «التقريب لحد المنطق» =

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَنَا زَعِيمٌ بَيْتٍ فِي رِبْضِ
الْجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ الْمِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا»^(١).

عَلَيْنَا أَنْ نَجْتَهِدَ فِي الْأَخْذِ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ

ﷺ.

الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ أَحْوَجُ مَا تَكُونُ إِلَى كُلِّ هِمَّةٍ عِنْدَ
مُسْلِمٍ مِنْ أَبْنَائِهَا، إِلَى كُلِّ يَسِيرٍ طَاقَةٌ يَبْذُلُهَا مِنْ أَجْلِ

= (ص ١٩٦): «واحذر من مكالمة من ليس مذهبه إلا
المضادة والمخالفة».

(١) أخرجه أبو داود (٤٨٠٢)، والطبراني في الكبير (٩٨ / ٨) من
حديث أبي أمامة رضي الله عنه، وحسنه الألباني في صحيح الجامع
(١٤٦٤).

و«ربض الجنة» -بفتح الراء والباء-: أي: فيما حولها من
خارج عنها.

إِسْنَادِهَا وَمُسَاعَدَتِهَا .

الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ إِنْ لَمْ تَتَحَصَّلْ مِنْكَ عَلَى الْأَمَانَةِ ،
فَلَا تَتَحَصَّلْ مِنْكَ عَلَى الْخِيَانَةِ ، إِنْ لَمْ تَتَحَصَّلْ مِنْكَ
عَلَى الْمُسَاعَدَةِ ، فَلَا تَتَحَصَّلْ مِنْكَ عَلَى الْمُعَانَدَةِ .

الْأُمَّةُ الْإِسْلَامِيَّةُ لَا تَقُومُ مِنْ كِبَوْتِهَا إِلَّا بِاتِّبَاعِ سُنَّةِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

مَا عِنْدَ اللَّهِ لَا يُنَالُ إِلَّا بِطَاعَتِهِ .

لَا يُنَالُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِمِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ .

لَا يُنَالُ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِاتِّبَاعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ،
لَا بِاتِّبَاعِ الْمَنَاهِجِ الْغَرْبِيَّةِ الشَّرَكِيَّةِ ، وَلَا الشَّرْقِيَّةِ
الْكُفْرِيَّةِ الْإِلْحَادِيَّةِ ، وَإِنَّمَا بِاتِّبَاعِ سُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ .

وَالنَّبِيُّ ﷺ لَمَّا ذَهَبَ إِلَيْهِ خَبَابٌ رَضِيَ عَنْهُ يَشْكُو مِمَّا
وَجَدَ، وَتَعْلَمُونَ كَيْفَ عَذَّبَ؛ إِذْ جُعِلَ الْجَمْرُ
الْمَحْمِيُّ فِي النَّارِ فِي ظَهْرِهِ، فَمَا أَطْفَأَ الْجَمْرَ إِلَّا
الدَّهْنُ يَسِيلُ مِنْ ظَهْرِ خَبَابٍ رَضِيَ عَنْهُ، وَالْأَجَوَاءُ مُعَبَّقَةٌ
بِرَائِحَةِ اللَّحْمِ الْمَشْوِيِّ، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

يَقُولُ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ
بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ قُلْنَا لَهُ: أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا؟
أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا؟ قَالَ: «كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ:
يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ، فَيُجَاءُ بِالْمِنْشَارِ
فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ
دِينِهِ، وَيُمَشَّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ
أَوْ عَصَبٍ، وَمَا يَصُدُّهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ، وَاللَّهُ لَيُتِمَّنَّ اللَّهُ
هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاِكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى

حَضَرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ أَوِ الذُّبِّ عَلَى غَنَمِهِ،
وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ» .

رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ^(١) .

لَا تَسْتَعْجِلُوا، عَلَيْكُمْ - عِبَادَ اللَّهِ - أَنْ تَتَأَمَّلُوا فِي
كِتَابِ رَبِّكُمْ وَفِي سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ .

عَلَيْكُمْ بِإِدْمَانِ ذِكْرِ رَبِّكُمْ فِي هَذِهِ الْفِتْنَةِ الْمَاحِقَةِ
الَّتِي تَتَعَرَّضُ لَهَا الْأُمَّةُ مِنْ مَشَارِقِهَا إِلَى مَغَارِبِهَا،
بِمُخَطَّطِ شَيْطَانِيٍّ تُوظَّفُ فِيهِ جُمُوعُ الْأُمَّةِ بِأَفْرَادِهَا
كَالْهَمَجِ الْهَامِجِ، كَالْقِطْعَانِ السَّائِمَةِ، تَتَّبِعُ كُلُّ نَاعِقٍ،
وَهِيَ مِنْ تَرْكِيزِهَا عَلَى الْعَقْرَبِ لَا تَرَى الْحَيَّةَ

(١) أخرجه البخاري (٣٦١٢، ٦٩٤٣) .

السَّاعِيَّةَ، وَهَذَا خَلَلٌ فِي الرُّؤْيَا، وَمَالُهُ إِلَى الْهَلَاكِ،
وَمَا كَذَلِكَ الْمُسْتَبْصِرُ فِي دِينِ اللَّهِ.

فَعَلَيْنَا أَنْ نَتَّقِيَ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ، وَنَنْظُرَ فِي
السُّبُلِ الَّتِي نَخْرُجُ بِهَا مِنَ الْفِتَنِ ، كَمَا بَيْنَهَا لَنَا رَبُّنَا ،
وَكَمَا بَيْنَهَا لَنَا نَبِينَا ﷺ .

عَلَيْنَا أَنْ نَلْتَزِمَ الْجَادَّةَ ، وَأَنْ نَتَّقِيَ اللَّهَ - تَبَارَكَ
وَتَعَالَى - ، وَأَنْ نَحْرِصَ عَلَى مُسْتَقْبَلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، وَأَنْ
نَحَافِظَ عَلَى تَرَابِهَا ؛ لِأَنَّهَا أَرْضُ إِسْلَامِيَّةٌ .

نَسْأَلُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ أَنْ يُثَبِّتَ عَلَيْهَا دَعَائِمَ دِينِ
الْإِسْلَامِ الْعَظِيمِ ، وَأَنْ يُجَنِّبَنَا الْفِتْنَ بِمُضِلَّاتِهَا ، مَا
ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، وَأَنْ يُوَفِّقَ الْأُمَّةَ لِلْخُرُوجِ مِنْ
مَازِقِهَا الَّذِي انْحَشَرَتْ فِيهِ سَالِمَةٌ غَانِمَةٌ مُبَارَكَةٌ ،

مَوْعُودَةً بِالنَّصْرِ ، إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ .

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّم وَبَارَكَ عَلَى نَبِينَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ
وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

* * *

الفهرس

٧		الأمريكي
١٧		إِخْبَارُ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ بِمَا سَيُصِيبُهُمْ مِنْ بَلَاءٍ وَفِتْنٍ
١٩		عَلَى بَعْضِ
٢٢		نُزُولُ الْفِتْنِ
٢٧		تَزَايُدُ الْفِتْنِ
٣٨		الِاخْتِجَاجُ بِالْخِلَافِ
٥٠		الرُّجُوعُ إِلَى أَهْلِ الْعِلْمِ
٥٣		لُزُومُ الْعُلَمَاءِ الرَّبَّانِيِّينَ

- ٦٠ الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ يُرْجَعُ إِلَيْهِمْ هُمْ عُلَمَاءُ السُّنَّةِ
- ٦١ السَّلَفُ يَفْزَعُونَ إِلَى عُلَمَائِهِمْ أَيَّامَ الْفِتَنِ
- ٦٦ الْمَخَافَةُ فِي اشْتِبَاهِ مَنْ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهِمْ
- ٧١ نَصِيحَتِي لِنَفْسِي وَلِإِخْوَانِي مِنْ تُلَّابِ الْعِلْمِ

* * *



016 5151777

من إصداراتنا

